

الترشح لعضوية مجلس إدارة شركة الدار لـ إعمال الصرافة للفترة 2027-2024

يسرا مجلس إدارة شركة الدار لـ إعمال الصرافة، أن يعلن عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة . وذلك اعتبارا من صباح يوم الأربعاء الموافق 17/01/2024 حتى نهاية ساعات الدوام الرسمي من يوم الأربعاء الموافق 31/01/2024.

شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة :

« لا يقل عمر المرشح عن واحد وعشرين عاماً فما فوق وإن يتمتع بالأهلية الكاملة»

« يجب لا يكون قد سبق إدانته بعقوبة جنائية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو بإحدى الجرائم المنصوص عليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة قطر للأسواق المالية والمواد (334) و (335) من القانون رقم (11) لسنة 2015 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته، أو منعه من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (35 فقرة 12) من القانون رقم (8) لسنة 2012 المشار إليه، أو أنه قد أعلن إفلاسه، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره»

« أن يكون مساهمًا عند انتخابه من خلال امتلاك الحد الأدنى من عدد الأسهم لا يقل عن (125.000) مائة وخمسة وعشرون ألف سهم بحسب النظام الأساسي للشركة»

« يجب أن يودع الأسهم التي يملكتها في أحد البنوك المعتمدة أو جهة الإيداع ذات الصلة خلال (60) ستين يوماً من تاريخ بدء العضوية. وهذا ضمان لحقوق الشركة والمساهمين والدانين وغيرهم، فيما يتعلق بالمسؤولية التي قد تقع على عائق أعضاء مجلس الإدارة. بحيث يستمر إيداع هذه الأسهم مع عدم قدرتها على التداول أو الرهن أو الحجز، حتى تنتهي فترة العضوية ويتم تصفية ميزانية السنة المالية الأخيرة التي قام فيها العضو بواجباته. ويتم إعفاء العضو المستقيل من هذا المطلب»

« أن يكون مؤهلاً ولديه معرفة كافية بالأمور الإدارية وخبرة مناسبة لأداء واجباته بفعالية، ويجب عليه تحصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل إنصاف وشفافية لصالح الشركة وأهدافها»

ملاحظات إضافية :

« يوقع كل عضو (أعضاء) في مجلس الإدارة فور انتخابهم ببياناً يتعهد بموجبه بالالتزام بأحكام العقد والنظام الأساسي وأي قوانين أو لوائح أخرى تنظم الشركات المساهمة وأعضاء مجالس إدارتها»

« يوقع كل عضو (أعضاء) مجلس الإدارة إقراراً بتتوفر شروط العضوية في مجلس الإدارة، وأنه لا يتولى أي منصب يحظر من الناحية القانونية الجمع بينه وبين عضوية مجلس الإدارة، وفقاً لأحكام القانون ونظام الحكومة والنظام الأساسي»

« يجب أن يستمر أي شخص طبيعي يمثل شخصاً اعتبارياً كعضو في مجلس الإدارة، أو يتم تعينه في مجلس الإدارة في الالتزام بشروط الترشح»

« يتم إعفاء عضو (أعضاء) مجلس الإدارة الذين يمثلون موظفي الشركة من امتلاك أسهم في الشركة وتم معاملتهم على غرار عضو مجلس الإدارة المستقل لهذا الغرض، وفقاً لمتطلبات قانون الشركات»

« بعد الانتخابات، يطلب من كل عضو (أعضاء) مجلس الإدارة تقديم "شهادة حسن السير والسلوك" الصادرة عن السلطات المختصة في دولة قطر، وفقاً لمتطلبات الهيئة، لضمان عدم إدانته بأي جريمة أو نشاط إجرامي»

« بالإضافة إلى المتطلبات السابقة المذكورة أعلاه، يطلب من عضو (أعضاء) مجلس الإدارة أيضاً تلبية أي متطلبات أخرى لمصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر فيما يتعلق بتشكيل مجلس الإدارة وأهلية عضوية مجلس الإدارة»

على السادة المساهمين الراغبين في ترشيح أنفسهم، والمستوفين لشروط العضوية المذكورة أعلاه، مراجعة الشركة لاستلام الطلبات الالزامية لاستكمال بياناتها، وتسليمها مقابل اشعار بالاستلام موقع ومخوم بختم الشركة، أو ارسالها بالبريد المسجل، مع علم الوصول إلى عنوان الشركة: مبني رقم: 14 - منطقة رقم: 15 - شارع رقم: 310 - شارع المطار - الدوحة - قطر وسيتم اعتبار أي طلب يصل بعد هذه الفترة لاغياً»

الوثائق المطلوبة :

الشركات / المؤسسات :

- طلب الترشح، صورة عن السجل التجاري، صورة عن البطاقة الشخصية للممثل عن الشركة وسيرته الذاتية.

الأفراد:

- طلب الترشح، صورة عن البطاقة الشخصية للمرشح، سيرته الذاتية.